

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

المشهورـة المتداولـة بأيـدي أهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفـيها إذا اجتمعت على إخراج حديث وتعددت طرقه تعددا تحيل العادة تواطأهم معه على الكذب إلى آخر الشروط أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائـله ومثـل ذلك في الكتب المشهورـة كثير .

وقد توقف بعض الأخذ عنه من الحنفية في الشام أو مقالته هذه مع ما سلف من أنه لا دخل لصفات المخبرين في المتواتر وهو واضح الالتيام فما هذا بالنظر إلى كونه أهل هذه الطبقة مثلا بتقييد العادة لجلالتهم تواطؤ ثلاثة منهم على كذب أو غلط وكون غيرها لانحطاط أهلها عن هؤلاء لا يحصل ذلك إلا بعشرة مثلا وغيرها لعدم اتصاف أهلها بالعدالة ومعرفتهم بالفسق ونحوه لا يحصل إلا بمزيد كثير من العدد نعم يمكن بالنظر لما أشرت إليه أن يكون المتواتر من مباحثنا فافهم أعلم .

وذكر شيخنا من الأحاديث التي وصفت بالتواتر حديث الشفاعة والحوض وأن عدد رواتهما من الصحابة زاد على أربعين وممن وصفهما بذلك عياض في الشفاء وحديث من بنى مسجد ورؤية الأئمة في الآخرة والأئمة من قريش وكذا ذكر عياض في الشفاء حديث حنين الجذع وابن حزم حديث النهي عن الصلاة في معاطن الإبل واتخاذ القبور مساجد والقول عند الرفع من الركوع والأبردي في مناقب الشافعي حديث المهدي وابن عبد البر حديث اهتز العرش لموت سعد والحاكم حديث خطبة عمر بالجابية والإسراء وأن إدريس في الرابعة وغيره حديث انشقاق القمر والنزول وابن بطلال حديث النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر والشيخ أبو إسحاق الشيرازي قال بعد ذكر الأحاديث المروية عن النبي A في غسل الرجلين لا يقال إنها أخبار آحاد لأن مجموعها تواتر معناه وكذا ذكر